



رقم الوثيقة: IOR 40/018/2012

تعزير هيئات معاهدات حقوق الإنسان أسئلة وأجوبة

سبتمبر / أيلول 2012

تتيح مجموعة الأسئلة والأجوبة المدرجة بين ثنايا الوثيقة الحالية الحصول على المعلومات الحديثة والسابقة التي توفر خلفية حول العملية الجارية من أجل تعزير هيئات معاهدات الأمم المتحدة لحقوق الإنسان. كما تشرح مجموعة الأسئلة والأجوبة هذه كيف يمكن للمنظمات غير الحكومية وغيرها من أصحاب المصلحة أن تتأثر بعملية تعزير تلك الهيئات وأن تساهم في تطورها.

جدول المحتويات

- 3.....تمهيد.....
- 2.....س1: ما هي هيئات معاهدات حقوق الإنسان؟
س2: ما هو العمل الذي تقوم به هيئات معاهدات حقوق الإنسان؟
2.....
- س3: لماذا تحتاج هيئات معاهدات حقوق الإنسان إلى تعزير دورها؟
2.....
- س4: هل التحديات الماثلة أمام هيئات معاهدات حقوق الإنسان جديدة أم لا؟
3.....
- 4.....المبادرات السابقة الرامية إلى تعزير هيئات معاهدات حقوق الإنسان
س5: ما هي المبادرات التي سبق القيام بها في سبيل تعزير هيئات معاهدات حقوق الإنسان؟
3.....
- س6: ما هي "عملية دبلن"؟
4.....
- س7: كيف ساهمت المنظمات غير الحكومية في عملية دبلن؟
4.....
- س8: ما هي نتائج عملية دبلن؟
4.....
- 6.....المبادرة الحالية الرامية إلى تعزير هيئات معاهدات حقوق الإنسان
س9: ما هي العملية المشتركة بين الحكومات؟
5.....
- س10: ما هي العلاقة بين العملية المشتركة بين الحكومات، وعملية دبلن؟
6.....
- س11: ما هو التقدم الذي أحرزته العملية المشتركة بين الحكومات حتى الساعة؟
6.....
- س12: ما هي المقترحات التي انبثقت من العملية المشتركة بين الحكومات؟
6.....
- س13: هل ثمة قضايا ناشئة من شأنها أن تؤثر على عمل المنظمات غير الحكومية مع هيئات معاهدات حقوق الإنسان؟
6.....

- س14: كيف يمكن للمنظمات غير الحكومية أن تساهم في العملية المشتركة بين الحكومات؟.....7
- س15: ما هي التحديات التي تواجهها المنظمات غير الحكومية عند مشاركتها في العملية المشتركة بين الحكومات؟.....7
- س16: ما هي الخطوات القادمة ضمن إطار العملية المشتركة بين الحكومات؟.....7
- س17: كيف يمكن تحقيق استمرار إطلاع المنظمات غير الحكومية على سير العملية المشتركة بين الحكومات؟.....8
- 9..... مصادر منظمة العفو الدولية.....
- 11..... الهوامش.....

تمهيد

س1: ما هي هيئات معاهدات حقوق الإنسان ؟

ج: إن هيئات معاهدات الأمم المتحدة لحقوق الإنسان (اللجان التعاھدية) هي عبارة عن لجان تتألف من خبراء مستقلين أنشأت بموجب المعاهدات والاتفاقيات الدولية "الأساسية" الخاصة بحقوق الإنسان بـغية مراقبة ومتابعة تنفيذ الدول الأطراف لالتزاماتها المترتبة عليها بموجب تلك المعاهدات والاتفاقيات. ونورد تالياً قائمة بتلك اللجان:

- لجنة القضاء على التمييز العنصري
- لجنة حقوق الإنسان
- لجنة الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية
- لجنة القضاء على التمييز ضد المرأة
- لجنة مناهضة التعذيب
- لجنة حقوق الطفل
- لجنة حقوق العمال المهاجرين
- لجنة حقوق الأشخاص ذوي الإعاقات
- اللجنة المعنية بحالات الاختفاء القسري
- اللجنة الفرعية الخاصة بمنع التعذيب (والتي تشكلت بموجب أحكام البروتوكول الإضافي لاتفاقية مناهضة التعذيب)

ويمكن الرجوع إلى الموقع الإلكتروني الخاص بمفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان (OHCHR) على الرابط التالي: <http://www.2.ohchr.org/english/bodies/treaty/index.htm> للحصول على المزيد من المعلومات حول المعاهدات الأساسية المعنية بحقوق الإنسان.

س2: ما هو العمل الذي تقوم به هيئات معاهدات حقوق الإنسان ؟

- ج: بالنظر إلى طبيعة الشروط والأحكام التي تتضمنها كل معاهدة من المعاهدات وما يلحق بها من بروتوكولات اختيارية، تقوم هيئات المعاهدات بأداء واحدة أو أكثر من الوظائف التالية:
- مراقبة تنفيذ بنود المعاهدة، وإصدار ملاحظاتها الختامية من خلال القيام بمراجعة علنية للتقارير الدورية التي تقدمها الدول الأطراف في المعاهدة؛
 - النظر في المراسلات التي ترد من أفراد يزعمون انتهاك حقوقهم التي تنص المعاهدة عليها؛
 - إجراء تحقيقات سرية في الانتهاكات واسعة النطاق أو المنهجية لحقوق المنصوص عليها في المعاهدة المعنية، وبما في ذلك إرسال بعثات إلى البلد المعني؛
 - الخروج بتفسير مرجعي لنصوص المعاهدة، وذلك من خلال بلورة تعليقات أو توصيات عامة.

ولكي تُصبح الدولة ملزمة قانوناً بما تنص المعاهدة عليه من التزامات في مجال حقوق الإنسان، فيُتبعين على الدولة أن تقوم أولاً بالمصادقة على المعاهدة، و/ أو ما يلحق بها من بروتوكولات اختيارية.

ويمكن الرجوع إلى الموقع الإلكتروني الخاص بالمفوضية السامية لحقوق الإنسان على الرابط التالي: <http://www.2.ohchr.org/english/bodies/treaty/index.htm> للحصول على المزيد من المعلومات حول المصادقة على المعاهدات، والآليات المتاحة لهيئات المعاهدات، وتقارير الدول.

س3: لماذا تحتاج هيئات معاهدات حقوق الإنسان إلى تعزيز دورها؟

ج: لقد أدى التطور الكبير الذي لحق بنظام هيئات المعاهدات على مدار عقودٍ من الزمن إلى تنامي عدد التحديات¹ التي تواجهها، وخصوصاً ما يلي:

- ضعف معدلات الامتثال للالتزام بتقديم التقارير: ثمة التزامات تترتب على الدول الأطراف في معاهدات حقوق الإنسان الأساسية، وتقتضي قيامها بتقديم التقارير إلى هيئات المعاهدات بشكل دوري تتحدث فيها عن تفاصيل تنفيذها لنصوص تلك المعاهدات. ولا تقوم في الوقت الحالي سوى 16% من الدول الأطراف برفع التقارير في موعدها. واعتباراً من مايو/ أيار 2011، فلقد كانت حوالي 621 تقريراً قد تأخرت عن مواعيد تقديمها.²

- تراكمات في فحص تقارير الدول الأطراف – ثمة 236 تقريراً بانتظار النظر فيها من قبل هيئات المعاهدات، وذلك اعتباراً من مايو/ أيار 2011؛³
- تراكمات في فحص التقارير الفردية – واعتباراً من مايو/ أيار 2011 أيضاً، ثمة 459 تقريراً فردياً بانتظار النظر فيه من قبل هيئات المعاهدات؛⁴
- نقص الموارد – ثمة نقص في الموارد الدائمة والكافية لمساندة عمل هيئات المعاهدات ووظائفها؛
- ضعف جودة خبرات بعض أعضاء هيئات المعاهدات – لا يستوفي بعض الأعضاء المنتخبين لعضوية هيئات المعاهدات معايير "الخبرة" أو "الاستقلالية" فيما يتعلق بتفويض هيئات المعاهدات ومهامها.

ويعتقد بعض المراقبين بأن هيئات المعاهدات هي التي تتسبب في واقع الحال بتقييد مدى فعالية عملها في مجال حماية حقوق الإنسان – فعلى سبيل المثال، تتعاضد تلك الهيئات عن ضمان فرض عقوبات على الدول الأطراف التي لا تمتثل لمقتضى ما يصدر عنها من توصيات وآراء. وبغض النظر عن مدى جدوى تلك الحجج التي تُساق، فلا تسعى محاولات التعزيز الجارية إلى إعادة فتح أي من المعاهدات للتفاوض بشأن محتوياتها.

س4: هل التحديات التي تواجهها هيئات معاهدات حقوق الإنسان جديدة أم لا؟

ج: الجواب هو لا! فما انفك موضوع إصلاح هيئات المعاهدات يُطرح للنقاش منذ 20 عاماً. وفي واقع الأمر، فلقد قام الأمين العام للأمم المتحدة في عام 1989 بتعيين خبير مستقل للنظر في التحديات التي يواجهها نظام هيئات معاهدات حقوق الإنسان. ولم تتغير العديد من تلك التحديات منذ أن جرى تحديثها، بل إنها قد تسببت بمزيد من التعقيدات مع تنامي عدد الدول التي صادقت على المعاهدات (مما زاد من عبء العمل على هيئات المعاهدات بالتالي)، ناهيك عن إبرام المزيد من المعاهدات والبروتوكولات الاختيارية.

المبادرات السابقة الرامية إلى تعزيز هيئات معاهدات حقوق الإنسان

س5: ما هي المبادرات التي سبق القيام بها في سبيل تعزيز هيئات معاهدات حقوق الإنسان؟

ج: لقد جرى اقتراح حلول مختلفة في سبيل تعزيز هيئات معاهدات الأمم المتحدة لحقوق الإنسان على مدار السنين الماضية. وقد نصّ أحد الاقتراحات على قيام الدول الأطراف في كل معاهدة بإعداد تقرير موحد تنظر فيه كل هيئة من هيئات المعاهدات للوقوف على مدى تقييد الدول بتنفيذ الالتزامات المترتبة عليها بموجب المعاهدات بدلاً من رفع تقاريرها منفردة. ويتحدث مقترح آخر عن الدعوة إلى إنشاء هيئة موحدة للمعاهدات كافة تُعنى بمراقبة مدى إعمال الحقوق الموزعة على مختلف المعاهدات الأساسية الخاصة بحقوق الإنسان. وعلى الرغم من أن مثل هذين المقترحين الطموحين لم يصيبا النجاح، فلقد قامت هيئات المعاهدات بخطوات للاستجابة لبعض المشاكل التي جرى تحديثها. فعلى سبيل المثال، عمدت هيئات المعاهدات إلى مواءمة أساليب عملها من أجل التيسير على الدول الأطراف وغيرها من أصحاب المصلحة التنقل بين فواصل نظام هيئات المعاهدات المختلفة بيسر وسهولة. كما ولجأت هيئات المعاهدات إلى تكييف أساليب عملها وتحويرها بحيث تجعل من عملية رفع التقارير وتقديمها أكثر فعالية – فلقد قامت بذلك مثلاً من خلال بلورة ما يُعرف "بقائمة القضايا أو المسائل" التي تهدف إلى تحديد أولويات التنفيذ والمتابعة.

ومؤخراً، فلقد جرى التطرق إلى مسألة تعزيز هيئات المعاهدات في إطار ما يُعرف "بعملية دبلن" متعددة الأطراف، والتي يرد وصفها أدناه.

يُرجى زيارة الرابط الإلكتروني التالي في موقع المفوضية السامية لحقوق الإنسان، <http://www2.ohchr.org/english/bodies/treaty/reform.htm> ، للحصول على مزيد من المعلومات حول المبادرات السابقة المعنية بتعزيز هيئات معاهدات حقوق الإنسان.

س6: ما هي "عملية دبلن"؟

ج: مثّلت عملية دبلن أحدث الجهود الرامية إلى تعزيز عمل هيئات المعاهدات. ولقد أطلقت العملية بمبادرة من المفوض السامي لحقوق الإنسان في سبتمبر/ أيلول من عام 2009. ولقد هدفت العملية إلى تشجيع طيف واسع من أصحاب المصلحة الرئيسيين – وخصوصاً الدول، وخبراء هيئات المعاهدات، والمنظمات غير الحكومية، والمؤسسات الوطنية المعنية بحقوق الإنسان – على بلورة مقترحات من شأنها أن تعزز من كفاءة نظام هيئات المعاهدات. وبعد انطلاق العملية بقليل، اجتمع خبراء حاليون وسابقون في هيئات المعاهدات في جمهورية أيرلندا، وأصدروا ما يُعرف "ببيان دبلن" الرامي إلى إنشاء مبادئ تُرسي قواعد الخطاب والنقاش حول تعزيز هيئات المعاهدات. وبالمحصلة، فلقد عُقد ما يربو على 20 اجتماعاً تشاورياً بتنظيم من أصحاب المصلحة على اختلافهم، وساهموا في صياغة العديد من المقترحات التي تمخضت العملية عنها.

يُرجى زيارة موقع المفوضية السامية لحقوق الإنسان على العنوان التالي:
<http://www2.ohchr.org/english/bodies/HRTD/index.htm> ، للحصول على المزيد من المعلومات حول مساهمة أصحاب المصلحة في عملية دبلن.

س7: كيف ساهمت المنظمات غير الحكومية في عملية دبلن؟

ج: قامت المنظمات غير الحكومية الدولية والإقليمية والمحلية بصياغة مقترحات مكتوبة لحلول تهدف إلى التصدي للتحديات التي تتضمنها عملية تقديم التقارير، وإجراءات التقدم بالشكاوى الفردية. ففي أبريل/ نيسان، ويونيو/ حزيران من عام 2011 على التوالي، شاركت المنظمات غير الحكومية وساهمت في صياغة الوثائق التي تضمنت نتائج ومخرجات جولتي المشاورات اللتان عُقدتا مع منظمات المجتمع المدني في كل من سيؤول وبريتوريا. كما وشاركت تلك المنظمات في اجتماع عُقد في مدينة بريستول في سبتمبر/ أيلول 2011 حول محور تنفيذ فحوى الملاحظات الختامية التي تصدر عن هيئات المعاهدات، بالإضافة إلى حضور اجتماع آخر بدبلن في نوفمبر/ تشرين الثاني من العام نفسه لاستعراض مدى التقدم الكلي الذي أُحرز ضمن إطار عملية دبلن.

وكما فعلت لدى إصدار بيان دبلن، فلقد حرصت المنظمات غير الحكومية على التأكيد على أهمية أن تكون عملية تعزيز هيئات المعاهدات مدفوعة قبل كل شيء بالرغبة في تحقيق الهدف المتمثل في تعزيز قدرة أصحاب الحقوق على التمتع بها، وليس بدافع الحرص على تحقيق الكفاءة والفعالية، أو التوفير في التكلفة وحسب. كما وحرصت المنظمات غير الحكومية على إبراز مقترحات من شأنها تيسير آلية النفاذ إلى نظام هيئات المعاهدات بالنسبة لطيف واسع من أصحاب المصلحة الرئيسيين.

راجع موقع المفوضية السامية للأمم المتحدة لحقوق الإنسان على العنوان التالي:
<http://www2.ohchr.org/english/bodies/HRTD/index.htm> ، لمزيد من المعلومات حول مساهمات المنظمات غير الحكومية في تفاصيل عملية دبلن.

س8: ما هي نتائج عملية دبلن؟

ج: في يونيو/ حزيران 2012، أصدر المفوض السامي تقريراً بعنوان "تعزيز نظام اللجان التعاھدية لحقوق الإنسان" يحدد فيه التوصيات الأساسية المنبثقة من عملية دبلن متعددة الأطراف وأصحاب المصلحة. ولقد تضمنت تلك التوصيات النقاط التالية:

- وضع تقويم شامل (رزمة) لتقديم التقارير – من شأن توافر هذا التقويم الشامل لمواعيد التقدم بالتقارير إضفاء طابع دوري منتظم على مواعيد تقديم الدول الأطراف لتقاريرها إلى هيئات المعاهدات، التي يُفترض أن تعكف على النظر فيها على ذلك الأساس.
- تحسين آلية انتخاب أعضاء هيئات المعاهدات – اقترح المفوض السامي توفير "فضاء عام مفتوح" للدول الأطراف كي تقوم بطرح مرشحيها المحتملين لعضوية هيئات المعاهدات؛ ومن شأن هذا الحيز أو الفضاء العام أن يدخل تحسينات على عملية انتقاء المرشحين كونه يضمن توافر شروط وعناصر الخبرة والاستقلالية والحيادية في المرشحين.
- التوسع في استخدام التكنولوجيا – إن زيادة مستوى استخدام التكنولوجيا، بما في ذلك البث الشبكي (على الإنترنت) لجلسات هيئات المعاهدات، من شأنه أن يعزز من حضور اجتماعات الهيئات وتواجدها، ويتيح لوفود الدول متابعة وقائع الجلسات دون الحاجة إلى السفر إلى جنيف أو نيويورك.

بيد أن تقرير المفوض السامي لحقوق الإنسان لا يُحيط ببعض المقترحات التي طُرحت في سياق عملية دبلن من قبيل الاقتراح القاضي بعقد اجتماعات هيئات المعاهدات خارج جنيف ونيويورك. ويتضمن تقرير المفوض السامي اقتراحاً يقضي بجعل اجتماعات الإحاطة التي تُعقد مع المنظمات غير الحكومية اجتماعات علنية. ولا زالت الكثير من اجتماعات وجلسات هيئات المعاهدات تُعقد حالياً كجلسات مغلقة، مما يتيح للمنظمات غير الحكومية توفير المعلومات دون تواجد أو حضور الدول أو وسائل الإعلام. وعليه، فيبحث مقترح المفوض السامي بهذا الخصوص على الكثير من بواغث القلق.

وقد جرى توظيف تقرير المفوض السامي في رفد العملية المشتركة بين الحكومات بالمعلومات، كما يرد أدناه، حيث تُعقد اجتماعات هذه العملية تحت رعاية الجمعية العامة للأمم المتحدة.

يُرجى زيارة موقع المفوضية السامية لحقوق

الإنسان، <http://www2.ohchr.org/english/bodies/HRTD/index.htm> ، للاطلاع على نسخة من التقرير أنف الذكر.

وبوسعكم حينها الرجوع إلى الوثائق التالية التي تورد ردود المنظمات غير الحكومية على التقرير الصادر عن المفوضية السامية:

- "تعزيز هيئات معاهدات الأمم المتحدة لحقوق الإنسان: رد أولي من لدن المنظمات غير الحكومية"، الصادر بتاريخ 13 يوليو/ تموز 2012، رقم لوثيقة (IOR 40/015/2012)، والمتوفر عبر الرابط الإلكتروني التالي: <http://www.amnesty.org/en/library/info/IO40/015/2012/en>
- "تعزيز هيئات معاهدات الأمم المتحدة لحقوق الإنسان: ملاحظات المنظمات غير الحكومية على هامش الاجتماع الجانبي مع المفوض السامي لحقوق الإنسان" الصادر بتاريخ 16 يوليو/ تموز 2012، رقم الوثيقة (IOR 40/016/2012) والمتوفر عبر الرابط الإلكتروني التالي: <http://www.amnesty.org/en/library/info/IO40/016/2012/en>

المبادرة الحالية الرامية إلى تعزيز هيئات معاهدات حقوق الإنسان

س9: ما هي العملية المشتركة بين الحكومات؟

ج: أنشأت العملية المشتركة بين الحكومات في فبراير/ شباط من عام 2012 بموجب قرار رقم 254/66 الصادر عن الجمعية العامة للأمم المتحدة. وبموجب نصّ ذلك القرار، فتتضمن العملية المشتركة بين الحكومات إجراء مفاوضات منفتحة وشفافة وشاملة ضمن إطار عمل الجمعية العامة في سبيل تعزيز ودعم وظائف نظام هيئات معاهدات حقوق الإنسان. وتأخذ هذه العملية في الحسبان المقترحات ذات الصلة بتعزيز هيئات المعاهدات، وخصوصاً تلك التي يقترحها المفوض السامي كجزء من عملية دبلن.

وبوصفها إحدى مبادرات الجمعية العامة للأمم المتحدة، فتعقد العملية المشتركة بين الحكومات اجتماعاتها في نيويورك، ويُفتح مجال المشاركة بها أمام جميع الدول الأعضاء في الأمم المتحدة، وبغض النظر عما إذا كانت قد صادقت على بعض المعاهدات الدولية في مجال حقوق الإنسان أو جميعها. كما وجرى التوصل إلى العديد من الترتيبات غير الرسمية من أجل دمج المدخلات والخبرات القادمة من لدن خبراء هيئات المعاهدات، ومؤسسات حقوق الإنسان الوطنية، والمنظمات غير الحكومية المعنية ضمن إطار العملية المشتركة بين الحكومات.

وقام رئيس الجمعية العامة للأمم المتحدة بتعيين ميسيرين مشاركين (هما سفيرتي أيسلندا وإندونيسيا) للعمل معه في مجال قيادة العملية المشتركة بين الحكومات. ولقد وضع رئيس الجمعية العامة مؤخراً تقريراً بين يدي الجمعية العامة حول التقدم الذي تم إحرازه.

راجع الموقع الإلكتروني الخاص بالمفوضية السامية لحقوق الإنسان، <http://daccess-dds-ny.un.org/doc/UNDOC/GEN/N11/474/06/PDF/N1147406.pdf?OpenElement> ، للاطلاع على كامل نص قرار الجمعية العامة رقم 254/66.

س10: ما هي العلاقة بين العملية المشتركة بين الحكومات، وعملية دبلن؟

ج: تسبب النهج القائم على مساهمة أطراف متعددة من أصحاب المصلحة ضمن إطار عملية دبلن ببروز بواعث قلق لدى الدول إزاء عدم إيلاء العناية والانتباه الكافيين لمقترحاتها ومخاوفها. وفي معرض التصدي لتلك المخاوف، تقدمت روسيا الاتحادية في ديسمبر/ كانون الأول من عام 2011 بمقترح بتشكيل مجموعة عمل مفتوحة العضوية ضمن إطار الجمعية العامة.

وأعقب ذلك المقترح جولة صعبة من المفاوضات، حيث بدأ وكأن العملية المشتركة بين الحكومات بصدد التسبب بإنشاء مسار مواز لعملية دبلن. ولقد جرى التوصل إلى اتفاق في نهاية المطاف بأن يشير القرار القادم الذي يعقب المفاوضات إلى تقرير المفوض السامي حول مسألة تعزيز هيئات المعاهدات. وقامت المنظمات غير الحكومية وبعض الدول بكسب التأييد والدعوة إلى إتاحة مشاركة تلك المنظمات بشكل فعال في العملية المشتركة بين الحكومات. وبموجب الحل الوسط الذي جرى التوصل إليه في هذا الشأن، تم تنظيم مشاركة المنظمات غير الحكومية من خلال ترتيبات غير رسمية بمعزل عن المفاوضات المشتركة بين الحكومات.

س11: ما هو التقدم الذي أحرزته العملية المشتركة بين الحكومات حتى الساعة؟

ج: انعقدت جولة مشاورات غير رسمية بين الدول بنيويورك في 2 يوليو/ تموز الماضي، تلاها إجراء ثلاثة أيام من "النقاشات التي ركزت على محاور بعينها" خلال الفترة ما بين 16 و18 يوليو/ تموز. ولقد جرى تصنيف القضايا والمسائل تحت عناوين خمسة على النحو الآتي: التقويم الشامل، ومنهجيات العمل وأساليبه، وعملية تقديم التقارير، والقدرات المرتبطة بالتنفيذ، وسبل المضي قدماً.

س12: ما هي المقترحات التي انبثقت من العملية المشتركة بين الحكومات حتى الساعة؟

ج: لقد أخذت العملية المشتركة بين الحكومات في حسابها المقترحات الواردة في تقرير المفوض السامي حول تعزيز هيئات المعاهدات. فعلى سبيل المثال، ثمة مساندة للفكرة القائلة بضرورة التوصل إلى وضع تقويم شامل لتقديم التقارير من حيث المبدأ، على الرغم من الشكوك التي أحاطت بمدى إمكانية الحفاظ على استدامة دورة تقديم التقارير المقترحة والنظر فيها. كما أن المضي في مسألة اعتماد التقويم الشامل مناط بضخ مبالغ كبيرة أخرى. وكذلك فإن العديد من الدول تدعم فكرة استخدام التكنولوجيا على نحو أكبر.

بيد أن مجموعة صغيرة من الدول تمثلت في كل من روسيا الاتحادية، والصين، وسوريا، وإيران، وقلة من الدول الأخرى قد عارضت الكثير من المقترحات الواردة في تقرير المفوض السامي لحقوق الإنسان. فعلى سبيل المثال، دفعت الدول أعلاه بعدم إمكانية تنفيذ توصيات المفوض السامي دون إدخال تعديلات على المعاهدات الأساسية. كما تحتاج مجموعة الدول تلك بأن البث الشبكي للجلسات العلنية ينبغي أن يقتصر على استصدار موافقة الدولة المعنية بالاستعراض الدوري الشامل. كما أنها تدفع بضرورة اعتماد هيئات المعاهدات لمدونة سلوك خاصة بها، وهو مقترح يمكن أن يُستغل سلباً في الحد من نطاق عمل هيئات المعاهدات.

س13: هل ثمة قضايا ناشئة من شأنها أن تؤثر على عمل المنظمات غير الحكومية مع هيئات معاهدات حقوق الإنسان؟

ج: لقد تطور تعاون المنظمات غير الحكومية مع هيئات المعاهدات على مر السنين. وأضحت هيئات المعاهدات كافة الآن تخصص وقتاً أثناء اجتماعاتها الرسمية للاستماع لما بحوزة المنظمات غير الحكومية من مخاوف وبواعث قلق (وهي بذلك تستفيد أيضاً من مزايا توافر خدمات الترجمة، وحضور الأعضاء كافة). ويُذكر بأن هذا الوقت المخصص لسماع ما لدى المنظمات غير الحكومية يأتي علاوة على الوقت المخصص لها بشكل غير رسمي من قبيل بيانات الإحاطة المقترضة التي تقدمها المنظمات أثناء استراحات الغداء مثلاً. ولقد أضحت المنظمات غير الحكومية أكثر انخراطاً في نظام هيئات المعاهدات، وتمكنت بالتالي من تقديم مساهمات هامة في هذا الإطار. بيد أن تلك المنظمات

غير الحكومية لا تتمتع على الأغلب بصفة مراقب، ولا تحظى بالصفة الاستشارية بالتالي في المجلس الاقتصادي والاجتماعي، غير أنه بوسعها مع ذلك أن تساهم وتشارك على قدم المساواة مع غيرها من المنظمات غير الحكومية التي تتمتع بصفة استشارية أثناء جولات المشاورات.

وكما ورد أعلاه، يقترح تقرير المفوض السامي جعل اجتماعات اللجان مع المنظمات غير الحكومية جلسات علنية. ومن شأن هذا المقترح أن يتيح لأيّ كان، بما في ذلك ممثلي الحكومات، حضور تلك الاجتماعات. كما وسوف يجري حينها تغطية الاجتماعات العلنية إخبارياً عبر قسم خدمات الإعلام في الأمم المتحدة. وتقترح بعض الدول أن يُعتمد البث الشبكي لجميع الاجتماعات التي تُعقد بين هيئات المعاهدات والمنظمات غير الحكومية، بما في ذلك الاجتماعات المغلقة الحالية حسب ما يُفهم ضمناً من تلك المقترحات. ولقد خلقت مثل تلك المقترحات بواعث قلق لدى المنظمات غير الحكومية كونها تخشى أن تعتمد حكومات الدول التي تعمل على أراضيها إلى الانتقام منها جراء تفاعلها مع هيئات المعاهدات وتعاونها معها.

ويسلط تقرير المفوض السامي الضوء على مسألة الانتقام والترهيب الذي يتعرض إليه الأفراد وعائلاتهم، أو المنظمات التي تتعاون أو حتى تحاول التعاون مع هيئات المعاهدات. ويقترح المفوض السامي لحقوق الإنسان تعيين ضابط اتصال أو منسق يُعنى بهذه المسألة، وهو ما من شأنه أن يكون بمثابة خطوة أولى تكون محط ترحاب على طريق التصدي لهذه الإشكالية.

س14: كيف يمكن للمنظمات غير الحكومية أن تساهم في العملية المشتركة بين الحكومات؟

ج: تضمنت فقرات جولة المشاورات غير الرسمية في يوليو/ تموز 2012 جلسة تحدث فيها ممثلون عن المنظمات غير الحكومية أثناء انعقاد مشاورات الدول، إضافة إلى فعاليات على الهامش خُصصت في نفس قاعة الاجتماعات للمنظمات أثناء فترات استراحة الغداء. ولقد تمكنت المنظمات غير الحكومية بذلك من المشاركة بوصفها أعضاء من فريق المتحدثين أثناء الجولة، وحظيت بفرصة التواجد داخل القاعة لمراقبة مواقف الدول، وتسنّى لها توزيع مواد على الحضور في القاعة، والحديث أثناء الفعاليات التي عُقدت على الهامش.

وانعقد في نيويورك بتاريخ 4 سبتمبر/ أيلول 2012 منتدى الحوار مع مؤسسات المجتمع المدني، تخلله الاتصال عبر الأرقام الاصطناعية مع جنيف بالصوت والصورة. وأعدت المنظمات غير الحكومية بيانات مكتوبة مسبقاً، وجرى توزيعها على الميسرين المشتركين، وعلى أعضاء البعثات الدائمة في نيويورك و/ أو جنيف. كما أعدت بعض المنظمات غير الحكومية من خارج نيويورك وجنيف ترتيبات كي يقوم بموجها أفراد المنظمات المتواجدين داخل الاجتماع بتلاوة بياناتها نيابةً عنها.

ومن الأرجح أن يتم تكرار تلك الترتيبات المتعلقة بمشاركة المنظمات غير الحكومية في تلك الاجتماعات التشاورية الأولية طوال سير العملية المشتركة بين الحكومات. وتجدر الإشارة إلى أنه ثمة إمكانية دائمة للقيام بأنشطة للمناصرة وكسب تأييد الدول إزاء محاور بعينها خارج إطار الاجتماعات الرسمية تلك. ويتضمن التقرير الذي وضعه رئيس الجمعية العامة بين يدي الدول الأعضاء القائمة غير الحصرية للقضايا والمسائل التي توصل الميسران المشتركان إلى تحديدها.

س15: ما هي التحديات التي تواجهها المنظمات غير الحكومية عند مشاركتها في العملية المشتركة بين الحكومات؟

ج: يمكن القول بأن طرائق مشاركة المنظمات غير الحكومية في هذه العملية هي أبعد ما تكون عن الوضع المثالي. ونتيجة للنصوص والأحكام التي تستوجب إجراء الترتيبات غير الرسمية عقب انتهاء التشاور مع الدول الأعضاء فقط، فلقد افتقرت المنظمات غير الحكومية للوقت الكافي لإشعارها بكيفية مشاركتها، وفي ما إذا كان سوف يتسنّى لها المشاركة أصلاً. وبذا تبرز ضرورة زيادة وتيرة التواصل الميداني مع قاعدة أوسع من المنظمات غير الحكومية الدولية والإقليمية والمحلية، وتوظيف أفضل للتكنولوجيا من أجل إتاحة الفرصة لمشاركة من لن يكون بمقدورهم الحضور إلى اجتماعات نيويورك. كما وتستعرض المنظمات غير الحكومية سبل إتاحة الاطلاع على فحوى مساهماتها في العملية المشتركة بين الحكومات ومنتدى المجتمع المدني بطريقة أفضل عبر شبكة الإنترنت.

وفي الوقت الذي تمكنت فيه المنظمات غير الحكومية التي تتمتع بصفة استشارية في المجلس الاجتماعي والاقتصادي من المشاركة في منتدى المجتمع المدني، فإن نظيراتها التي لا تحمل الصفة ذاتها قد سُمح لها أيضاً بالمشاركة، ولكن

على أساس مبدأ "عدم الاعتراض". فموجب هذه الممارسة، بوسع أي دولة من الدول إن شاءت أن تعترض وتبدي عدم موافقتها على مشاركة منظمة غير حكومية بعينها. وليست مضطرة في هذه الحال إلى تبرير رفضها، وليس ثمة من إجراء يمكن لتلك المنظمة أن تلجأ إليه للاعتراض. وبالفعل فلقد أدى اعتراض إحدى الدول بهذا الشكل إلى عدم تمكين ما لا يقل عن منظمة غير حكومية واحدة من المشاركة في أعمال منتدى المجتمع المدني. ولقد أثارت بضعة منظمات غير حكومية ودول أثناء انعقاد منتدى الحوار مع المجتمع المدني وبعده هذه النقطة معبرة عن بواعث قلقها إزاء هذا التطور السلبي.

س16: ما هي الخطوات التالية ضمن إطار العملية المشتركة بين الحكومات؟

ج: قبيل اختتام أعمال دورتها السادسة والستين بقليل في 17 سبتمبر/ أيلول 2012، تبنت الجمعية العامة للأمم المتحدة قراراً ينص على تمديد فترة العملية المشتركة بين الحكومات حتى موعد انعقاد دورتها السابعة والستين. ويعني ذلك أن العملية المعنية سوف تستمر حتى سبتمبر/ أيلول من عام 2013. ويتعين على العملية المشتركة بين الحكومات أن "تستثمر النقاشات التي جرت حتى الساعة بهدف تحديد ... ما يلزم من تدابير ملموسة ومستدامة" لتعزيز نظام هيئات المعاهدات. وبالنظر إلى انشغال الوفود واجتماعات الدورة العادية الحالية للجمعية العامة، فلا يُتوقع استئناف العملية قبل دخول عام 2013.

س17: كيف يمكن تحقيق استمرار إطلاع المنظمات غير الحكومية على سير العملية المشتركة بين الحكومات؟

ج: لقد أخطرت المفوضية السامية لحقوق الإنسان المنظمات غير الحكومية بالتطورات الحاصلة، وأرسلت دعوات موجهة إليها من الميسرين المشتركين كي تشارك في أعمال منتدى المجتمع المدني. وينبغي على المنظمات غير الحكومية الاتصال بقسم مؤسسات المجتمع المدني عبر عنوان البريد الإلكتروني التالي: civilsociety@ohchr.org ، وذلك للحصول على الإشعارات وملخصات المعلومات.

كما ويمكن الحصول على معلومات إضافية حول المفاوضات عبر زيارة موقع قسم الخدمات الدولية لحقوق الإنسان على العنوان التالي: www.ishr.ch/treaty-body-reform. وتحفظ منظمة العفو الدولية بقائمة غير رسمية لعناوين البريد الإلكتروني بغية مراسلة الشركاء وإحاطتهم علماً بأحدث التطورات. ويمكن الاتصال بتانيا بولدوين-باسك على عنوان البريد الإلكتروني التالي: tbaldwin@amnesty.org ، إذا ما رغبتهم بإضافة عنوان بريدكم الإلكتروني إلى قائمة العناوين.

مصادر منظمة العفو الدولية

ثمة برنامج عمل مستمر لدى منظمة العفو الدولية يُعنى بهيئات معاهدات حقوق الإنسان، وتحرص المنظمة جاهدة على تعزيز نظام الهيئات تلك. ولقد أصدرت منظمة العفو الدولية و/ أو ساهمت في إعداد الوثائق التالية حول عملية تعزيز هيئات معاهدات حقوق الإنسان:

- "بيان دبلن حول عملية تعزيز نظام هيئات معاهدات حقوق الإنسان: رد المنظمات غير الحكومية"، الصادر في نوفمبر 2010، (متوفرة باللغات الإنكليزية والفرنسية والإسبانية)، رقم الوثيقة: IOR 40/023/2010، والمتوفر عبر الرابط الإلكتروني التالي: <http://www.amnesty.org/en/library/info/IO40/023/2010/en>
- "وثيقة من 15 نقطة حول نتائج اجتماع دبلن 2" بتاريخ 31 يناير/ كانون الثاني 2012 (متوفرة بالإنكليزية والفرنسية والإسبانية)، رقم الوثيقة: IOR 40/004/2012، والمتوفرة عبر الرابط الإلكتروني التالي: <http://www.amnesty.org/en/library/info/IO40/004/2012/en>.
- "المنظمات غير الحكومية تدعو إلى عملية تشاورية شاملة حول تعزيز هيئات معاهدات حقوق الإنسان" بتاريخ 22 فبراير/ شباط 2012 (متوفرة بالإنكليزية والفرنسية والإسبانية)، رقم الوثيقة: IOR 40/002/2012، والمتوفرة عبر الرابط الإلكتروني التالي: <http://www.amnesty.org/en/library/info/IO40/002/2012/en>.

- "تعزيز هيئات معاهدات حقوق الإنسان: أربع توصيات لضمان مشاركة فعالة للمنظمات غير الحكومية" 9 مارس/ آذار 2012 (متوفرة بالإنكليزية والفرنسية والإسبانية)، رقم الوثيقة: IOR 40/003/2012، والمتوفرة عبر الرابط الإلكتروني التالي:
<http://www.amnesty.org/en/library/info/IO40/003/2012/en> .
- "مسائل في العملية المشتركة بين الحكومات الرامية إلى تعزيز وظائف نظام هيئات معاهدات حقوق الإنسان على نحو فعال: مساهمة مشتركة من المنظمات غير الحكومية" 12 أبريل/ نيسان 2012، رقم الوثيقة IOR 40/005/2012، والمتوفرة عبر الرابط الإلكتروني التالي:
<http://www.amnesty.org/en/library/info/IO40/005/2012/en> .
- "تعزيز هيئات معاهدات حقوق الإنسان: رد أولي من المنظمات غير الحكومية" 13 يوليو/ تموز 2012، رقم الوثيقة IOR 40/015/2012، والمتوفرة عبر الرابط الإلكتروني التالي:
<http://www.amnesty.org/en/library/info/IO40/015/2012/en> .
- "تعزيز هيئات معاهدات حقوق الإنسان: ملاحظات المنظمات غير الحكومية على هامش أحد الاجتماعات الجانبية مع المفوض السامي لحقوق الإنسان" 16 يوليو/ تموز 2012، رقم الوثيقة IOR 40/016/2012، والمتوفرة عبر الرابط الإلكتروني التالي:
<http://www.amnesty.org/en/library/info/IO40/016/2012/en> .
- "بيان منظمة العفو الدولية في منتدى المجتمع المدني" 4 سبتمبر/ أيلول 2012، رقم الوثيقة: IOR 40/017/2012، والمتوفرة عبر الرابط الإلكتروني التالي:
<http://www.amnesty.org/en/library/info/IO40/017/2012/en> .

¹ لقد ورد وصف مفصل لطبيعة تلك التحديات في التقارير الصادرة عن الأمين العام للأمم المتحدة، والمفوض السامي. راجع "التدابير المتخذة من أجل تحقيق مزيد من الفعالية، والتنسيق والإصلاح في نظام هيئات المعاهدات، والمدرجة في الوثيقة الصادرة عن الأمم المتحدة رقم (A/66/344) بتاريخ 7 سبتمبر 2011؛ وتقرير الأمين العام حول التدابير المتخذة لتنفيذ مقتضيات القرار 8/9، والعقبات التي تعترض سبيل التنفيذ، بما في ذلك التوصيات الخاصة بتحقيق مزيد من التحسن في مدى فعالية نظام هيئات المعاهدات واتساقه وإصلاحه الواردة في وثيقة الأمم المتحدة رقم (A/HRC/19/28) الصادرة بتاريخ 14 ديسمبر 2011؛ وتقرير مكتب المفوض السامي لحقوق الإنسان بعنوان "تعزيز نظام اللجان التعاقدية" الصادر في يونيو من عام 2012، والمتوفر عبر الرابط الإلكتروني التالي:

<http://www2.ohchr.org/english/bodies/HRTD/docs/HCreportonTBstrengthening210612.doc>

² التدابير المتخذة في سبيل تحسين فعالية نظام هيئات المعاهدات واتساقه وإصلاحه، وثيقة الأمم المتحدة رقم (A/66/344)

الصادرة بتاريخ 7 سبتمبر 2011، الفقرة رقم 8.

³ الفقرة 11 من التقرير أنف الذكر

⁴ فقرة 9 من التقرير أنف الذكر